

المختصر الشافي

في الرد على كتاب (الثوابت والمتغيرات)
لصلاح الصاوي

ويليه:

الرد على كتاب (التربية الجهادية)
لعبد العزيز الجليل

الدكتور

عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الوهاب بن عبد المحسن بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

الفهرس

- ١ مقدمة المؤلف
- ٢ معنى (الثوابت والمتغيرات) عند الصاوي
- ٣ (١) ترك الانشغال بالرد على أهل البدع لأجل مواجهة العلمانية
- ٨ (٢) الفكر الباطني في الدعوة إلى الله
- ٩ (٣) ترك الإنكار على الفصائل الإسلامية وإن غلت
- ١٠ (٤) توظيف الأحداث للترويج للجماعة
- ١٢ (٥) مخالفة التفريق بين الخطأ الاجتهادي وغيره للتبرير للجماعة
- ١٥ (٦) الثناء على الجماعات المفارقة للحكام
- ١٥ (٧) جعل الخلافات بين الجماعات الحزبية والسلفية كالخلافات الفقهية
- ١٧ (٨) التمويه بعبارة: (سلفية المنهج وعصرية المواجهة)
- ١٨ (٩) كلام يتلمس فيه تكفير حكام المسلمين
- ١٨ (١٠) التخليط في تفسير جماعة الأبدان
- ١٩ (١١) حصر أحكام البيعة والسمع والطاعة في الخليفة العام لجميع المسلمين
- ٢٢ (١٢) تقريره صحة البيعة للعاملين في الحقل الدعوي
- ٢٣ (١٣) التلبس في وصف المخالفين للتوحيد بأنهم دعاة توحيد
- ٢٥ (١٤) إنكاره لتقسيم التوحيد ثلاثة أقسام

ب

التنبية (١) الصاوي لا يكفر بمجرد إعانة الكفار، فهل يصفه السروريون بالإرجاء؟ ٢٦

التنبية (٢) إلزام الحركيين بعذر الصاوي لمن لا يكفر بالحكم بغير ما أنزل الله ٢٧

استدراكات على كتاب (التربية الجهادية) لعبدالعزیز الجلیل ٢٨

الأول: وصف التفجيرات في بلاد المسلمين بأنها من الجهاد ٢٨

الثاني: إشارته لعدم وجود دولة مسلمة ٢٩

الثالث: غلوه في الحاكمة وتعلقه بفكر سيد قطب ٣٠

الرابع: الجهل والتهكم بالمنضمين لهيئة الأمم المتحدة ٣٠

الخامس: الغلو في إرجاع ضعف المسلمين لترك الجهاد ٣١

السادس: ثناؤه على محمد سرور زين العابدين ٣١

بسم الله الرحمن الرحيم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ... أما بعد:

فإن كتاب صلاح الصاوي (الثواب والمتغيرات) قد حوى أخطاء وزلات كُلية يريد منها أن تكون تأصيلية نظيرية للعاملين في الدعوة إلى الله، وهذا خطير للغاية، وازدادت خطورته لما رأينا أناسًا في حقل الدعوة قد ساروا على هذه التأصيلات والنظريات المُهلكة، سواء بالتلقي منه أو عن من تلقى منه الصاوي، من تميم مع أهل البدع ومسالمة أهل العلمنة في بعض مراحل الدعوة، وهكذا مما نراه ميدانيًا عمليًا في أرض الواقع بعد أن كان تنظيريًا علميًا في بطون كتب منظري الحركات والأحزاب البدعية، فلما كانت خطورته بهذه المثابة استعنت الله في الرد عليه بهذا المختصر وأسميته: (المختصر الشافي في الرد على الثواب والمتغيرات لصلاح الصاوي) وذيلته برد شيء مما في كتاب (التربية الجهادية) لعبد العزيز الجليل -هداه الله-.

أسأل الله أن يهدينا وإياهم للصراط المستقيم وأن يجعل هذا الرد سبيلًا للفوز برضاه فإنه غاية المُنَى.

معنى الثواب والمتغيرات:

قبل البدء بالرد فإن لكلمة: " الثواب والمتغيرات " عند الصاوي اصطلاحاً خاصاً به، وهو أن المسائل القطعية ثوابت والمسائل الاجتهادية متغيرات فقال (ص ٥): " وذلك من خلال التفريق في أطروحاتها بين القطعيات ومسائل الإجماع، بالإضافة إلى بعض الاختيارات العلمية الراجحة التي تمثل مخالفتها نوعاً من الشذوذ أو الزلل، وهي التي عبرت عنها هذه الدراسة بالثواب، وبين الظنيات وموارد الاجتهاد وهي التي عبرت عنها بالمتغيرات " (١).

وهذا الإطلاق وإن كان غير دقيق إلا أنه لا مشاحة في الاصطلاح، ووجه عدم دقته: أنه أرجع لفظ المتغيرات إلى ما اختلفت فيه أنظار المجتهدين من المسائل الاجتهادية من حيث النظر في الأدلة الشرعية، وإن تسمية المسائل الاجتهادية متغيرات فيه نظر؛ فهي لم تتغير في نفسها بل حكم الشرع فيها واحد ثابت، والمفترض أن تطلق المتغيرات - إن كان ولا بد - على المسائل التي علقها الشارع بالعرف؛ فإنها بهذا تتغير لتغير الأعراف، وعليه ينطبق كلام العلماء (الفتوى تتغير بتغير الزمان) كما أفاده الأئمة المحققون ومنهم الإمام ابن القيم في (الإعلام).

تنبيه: لشيخنا العلامة صالح الفوزان - حفظه الله - نقد على تسمية مسائل الشرع بالثواب والمتغيرات، كما في كتابه: (البيان في أخطاء الكتاب) (٤٨/٢).

(١) قد طبع الكتاب المنتدى الإسلامي وعلى طرته (سلسلة تصدر عن المنتدى الإسلامي) فما فيه من ملاحظات يتحملة المنتدى الإسلامي باعتباره سلسلة تصدر منهم، وهذا المنتدى هو المصدر لمجلة البيان المعروفة !!

بداية الرد:

والآن أبدأ في الاستدراكات واحداً تلو الآخر:

الاستدراك الأول: ردد الصاوي في مواضع أنه يجب علينا الآن ألا نشتغل بالرد على أهل البدع، بل نضع أيدينا في أيديهم لمواجهة تيار العلمنة والكفر، فنحن الآن في حالة دفاع فقال (ص ٦): " كما لا يخفى كذلك غياب المنهج المعتمد لدى أهل السنة والجماعة في التعامل مع المخالف، سواء أكانت مخالفته في الأصول والقواعد الكلية أم في الفروع والمسائل الاجتهادية، وعدم التفريق بين فقه الاجتماع في حال الدعوة والبناء وفقه الاجتماع في حال الدفاع والذب عن بيضة الإسلام ".

وقال (ص ١٨): " هذا وتعتمد هذه المحاولة على عدد من المرتكزات نوجزها فيما يلي: أولاً: التفريق بين فقه الاجتماع في مرحلة الدعوة والبناء، وفقه الاجتماع في مرحلة تعيين الجهاد والدفع العام ".

ثم قال: " والأصل في ذلك كله أن الحركات الإسلامية اليوم بمثابة الجيوش التي ينبغي أن تنتظم فيها الأمة كلها، على اختلاف نحلها ومشاربها، لدفع فتنة الكفر والردة ودرء خطرهما عن دار الإسلام، فهي البديل عن الدولة الإسلامية التي كانت تجند المسلمين كافة إذا داهم العدو دار الإسلام، ولا تحجب أحداً ممن ثبت له عقد الإسلام من الاشتراك في هذا الجهاد، ولا تمنعه من الغنيمة والفياء ما دامت يده مع المسلمين " (١).

(١) وانظر ص ٣٦-٣٧.

وهذا يردده الحركيون كثيراً، وهو أصل من أصولهم وهو خطأ كلي يكفي في إخراجهم من حيز أهل السنة السلفيين إلى عموم الثنتين والسبعين فرقة المحكوم عليها بالضلالة. والرد على قياسه الفاسد من أوجه:

الوجه الأول: أن جعله أفكار العلمنة والكفر من جنس العدو الهاجم عسكرياً دون أفكار أهل البدع التي ينشرها أصحابها سواء بالكلمة أو بممارستهم لها بين أهل السنة الذي هو من أعظم سبل نشره: التحكّم وتفريق بين المتماثلات، بل كلاهما عدو، فالواجب مواجهتهما جميعاً، ويكون جهاد الدفع لكليهما كالعدوين الهاجمين على بلدة من بلدان المسلمين، بل إن مواجهة أهل البدع واجب؛ فإن سلفنا الصالح كانوا يشددون على أهل البدع في أحكام الدنيا أكثر من الكفار؛ لأن خطرهم يخفى ويسهل انتشاره بخلاف الكفار الظاهرين المعروفين بعنائهم للإسلام والمسلمين.

روى أبو نعيم بإسناد صحيح عن الفضيل بن عياض أنه قال: "أكل مع اليهود والنصارى ولا أكل مع المبتدع فإني إن أكلت مع المبتدع اقتدى بي"، وروى ابن الجوزي في مناقبه أن المتوكل سأل الإمام أحمد أيولي رجلاً من الكفار أو أهل الأهواء فقال الإمام أحمد: "بل رجلاً من الكفار".

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: "ومثل أئمة البدع من أهل المقالات المخالفة للكتاب والسنة، أو العبادات المخالفة للكتاب والسنة، فإن بيان حالهم وتحذير الأمة منهم واجب باتفاق المسلمين، حتى قيل لأحمد بن حنبل: الرجل يصوم ويصلي ويعتكف أحب إليك أو يتكلم في أهل البدع؟ فقال: إذا قام وصلى واعتكف فإنما هو لنفسه، وإذا تكلم في أهل البدع فإنما هو للمسلمين هذا أفضل. فبين أن نفع هذا عام للمسلمين في دينهم من جنس الجهاد في سبيل الله، إذ تطهير سبيل الله ودينه ومنهاجه

وشرعته ودفع بغى هؤلاء وعدوانهم على ذلك واجب على الكفاية باتفاق المسلمين، ولولا من يقيمه الله لدفع ضرر هؤلاء لفسد الدين، وكان فساد أعظم من فساد استيلاء العدو من أهل الحرب، فإن هؤلاء إذا استولوا لم يفسدوا القلوب وما فيها من الدين إلا تبعًا، وأما أولئك فهم يفسدون القلوب ابتداء" (١).

فعلى هذا فمواجهة أهل البدع أهم وأولى من مواجهة أفكار الكفر والعلمنة. ولو لم يكن إلا هذا الوجه لكان كافيًا لمن تدبره.

الوجه الثاني: أن الاجتماع مع اختلاف العقائد فيه مشابهة لليهود بما ذمهم الله به إذ قال ﴿تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّى﴾ فلو كان خيرًا يحبه الله لما ذم اليهود به، فهذا القياس مصادم للنص وما كان كذلك فهو فاسد.

الوجه الثالث: أن تغلب الكفار ومواجهتهم كانت منذ زمن طويل، وقد تستمر زمنًا طويلًا، فإذا بقي أهل السنة لا يردون على أهل البدع ولا يعادونهم كل هذا الوقت ففي هذا إضرار بالمسلمين من أهل السنة وغيرهم، أما أهل السنة فتسري إليهم البدعة، لأن أهلها مظهرون لها، بل وينادون إليها وأهل السنة كما يريدون الصاوي وأتباعه ساكتون لأنهم إذا دعوا إلى السنة ودعا المبتدعة إلى البدعة فستحصل خصومة وعداوة ولا بد، وإذا جردوا عن العداوة فستدوب السنة في البدعة لكثرة الجهل وتزين الشيطان للبدع، أما الضرر الذي يلحق غير أهل السنة فتركهم على ما هم عليه دون دعوة وإنكار حتى يموت الواحد منهم على بدعته وشركه، وما أسرع هلكة أمة محمد ﷺ !!

(١) مجموع الفتاوى (٢٨ / ٢٣١ - ٢٣٢).

الوجه الرابع: إن الاشتغال بالأفكار الكفرية كالعلمنة دون أهل البدع يفتح المجال لأهل البدع في دعوة الناس لبدعهم، ورويداً وريداً تنقلب بلاد السنة إلى بلاد بدعة؛ لأنه ما تحيا بدعة إلا وتموت سنة. روى الدارمي عن حسان بن عطية قال: ما ابتدع قوم بدعة في دينهم إلا نزع من سنتهم مثلها.

الوجه الخامس: أن جهاد الدفع العسكري يشتغل به دون غيره كل أحد من أهل البلد إذا لم يستطع إلا باجتماع الكل، أما إذا قامت به طائفة تكفي وترد العدو فقد سقط الفرض عن الباقين، وهكذا الرد على فكر الكفر والعلمنة إذا قام به من يكفي لم يلزم الآخرين، فعليه فلا مانع بل يجب أن تتفرغ طائفة أخرى للإنكار على أهل البدع كما تفرغت طائفة للإنكار على الأفكار الكفرية والعلمنة، كيف وبإمكان الطائفة الواحدة بل والشخص الواحد الجمع بينهما؟

الوجه السادس: أن من أفكار أهل البدع ما هو كفر مخرج من الملة بالإجماع، كتجويز كثير من الصوفية صرف العبادات للأولياء، وادعائهم علمهم للغيب، وتجويزهم الاستغاثة بغير الله، وهكذا، وكتكفير الرافضة لعامة الصحابة إلا قليلاً، وادعائهم العصمة لأئمتهم وأنهم يعلمون الغيب، وهكذا...

علمًا أن الصاوي يقرر أن الرافضة من جملة مبتدعة المسلمين^(١) فهم داخلون في جملة من ينبغي ألا نواجههم، بل نتعاون معهم ضد أفكار العلمنة والكفر. فإذا تقرر أن من أفكار أهل البدع ما هو كفر فإنه يتعين مواجهته أكثر من مواجهة أفكار الكفر من العلمنة وغيرها؛ لأن أفكار أهل البدع الكفرية زادت على غيرها بأنها منسوبة للدين فيلتبس على الناس أمرها.

وهناك أوجه أخرى لكن لعل في هذه الأوجه ما يكفي في بيان فساد هذا القياس الباطل.

أثر هذا التأصيل على بعض الحركيين:

وقد تأثر بهذا التأصيل طائفة من الحركيين، أكتفي باثنين منهم:

الأول: د. سلمان العودة - هداه الله - مع الراضي حسن الصفار الذي طالب بأن تلتقط صورة له مع سلمان العودة فتنتشر حتى يعلم المتشددون من أهل السنة أنهم مخطئون بعداء الراضية، وفعلاً نشر هذا في صحيفة الرياض وسلمان العودة ساكت لم ينس بينت شفاه.

ومن تطبيقات سلمان العودة لهذا المبدأ البدعي ثناؤه على داعية الشرك المسمى: (الحبيب محمد علي الجفري) - عليه من الله ما يستحق - فإنه يقرر الشرك الصريح في الإلهية، بل وفي الربوبية، إذ يزعم أن الولي ممكن أن يخلق ولدًا^(١)، ومع ذلك يثني عليه سلمان العودة^(٢) لما سئل عنه وعن عمرو خالد فقال: "هؤلاء الدعاة وجدنا لهم أثراً كبيراً في طوائف الشباب والفتيات في كثير من الأقطار، وهذا أمر لا يستهان به. - ثم قال عن منهجهم: لا يضر لأن التخصص وارد"، وهذا من سلمان العودة أعظم الضلال والبهتان، فإن مادح أهل البدع مثلهم كما قال تعالى فيمن جالسهم فكيف بمادحهم: ﴿إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلَهُمْ﴾ وكلام سلفنا في هذا كثير.

(١) راجع موقع المجهر لتسمع كلامه.

(٢) حوار في السودان تاريخ ٢٤ / ١٢ / ٢٠٠٣ م في موقع إسلام أون لاين.

الثاني: د. سفر الحوالي - هداة الله - لما دعا إلى الاجتماع مع أهل البدع ضد الكفار وطبقه عملياً في حملته العالمية لمقاومة العدوان.

راجع رسالتي: (قيادات الصحوة، التغير والتلو، حقائق وأخطار)^(١).

الاستدراك الثاني: إن صلاحًا الصاوي يرسم لهذه الفصائل الإسلامية فكرًا باطنياً في الدعوة إلى الله، وذلك بأن توجد طائفتان في أرض الواقع الدعوي إحداهما تمارس ما يسمى بالجهاد والأخرى تنكر، فقال (ص ٢٦٥): " هذا ولا يبعد القول بأن مصلحة العمل الإسلامي قد تقتضي أن يقوم فريق من رجاله ببعض هذه الأعمال الجهادية، ويظهر النكير عليها آخرون، ولا يبعد تحقيق ذلك عملياً إذا بلغ العمل الإسلامي مرحلة من الرشد، أمكنه معه أن يتفق على الترخص في شيء من ذلك ترجيحاً لمصلحة استمرار رسالة الإسلاميين في هذه المجالس بغير تشويش ولا إثارة ".

وهذا الفكر الباطني يفسر لك تقلب الحركيين وتغير مسيرتهم هذه الأيام، ويدل على أنهم لا يؤمنون ولا يعاملون بما يظهرون، فإن كثيراً من الفقهاء لا يقبلون توبة الزنديق (المنافق) لأنه لا يمكن معرفة صدق توبته، إذ هو قبل التوبة وبعد ادعائها في الظاهر لم يتغير، كما أشار إلى ذلك ابن تيمية، وهؤلاء الحركيون وإن كانوا ليسوا منافقين لكن لا يغتر بكل ما يظهرون؛ لأن عندهم فكرة التقية في الدعوة إلى الله، فإن مؤسس جماعة الإخوان المسلمين الأول حسناً البنا قد سلك هذا المسلك، فإنه لما قام التنظيم الخاص السري التابع لجماعة الإخوان المسلمين باغتيال قاضي لأنه حكم

(١) رابط الرسالة: <https://www.islamancient.com/ar/?p=15356>

على بعض أفراد جماعة الإخوان المسلمين بالسجن، ظهر حسن البنا أمام الناس منكرًا عليهم ومبرئًا نفسه من هذا التنظيم مع أنه منشأً تحت رعايته^(١).

الاستدراك الثالث: يقرر الصاوي عدم الإنكار على الفصائل الإسلامية وإن غلت وتجاوزت الاعتدال، فقال (ص ٢٦٤): "عدم التورط في إدانة الفصائل الأخرى العاملة للإسلام إدانة علنية، تحت شعار الغلو والتطرف، مهما تورطت هذه الفصائل في أعمال تبدو منافية للاعتدال والقصد والنضج".

وهذا تأصل فاسد يهوي بالفصائل الإسلامية في مكان سحيق، وذلك أنه منكر مخالف للشرع من أوجه، أكتفي بوجهين:

الوجه الأول: أنه لم يثبت عن رسول الله ﷺ تحذير من طائفة كتحذيره من الخوارج، وفي صحيح مسلم عشرة أحاديث فيهم عن رسول الله ﷺ ثلاثة، منها خرجه البخاري أيضًا كما قاله ابن تيمية. فكل تأصيل مخالف للشرع فهو تأصيل ضلالة لا هدى.

الوجه الثاني: أن الشريعة شددت في تحريم البدع وجعلتها أشد إثمًا من المعاصي الشبهوانية، قال ابن تيمية: **بالسنة والإجماع^(٢)**. والبدعة من جنس الغلو في الدين، ولا يخفأك أن أول شرك وقع في الأرض سببه الغلو.

(١) راجع: (حقيقة التنظيم الخاص) تأليف: محمود الصباغ، وتقديم: المؤسس الخامس لجماعة الإخوان المسلمين مصطفى مشهور.

(٢) مجموع الفتاوى (١٠٣/٢٠).

وهذا التأصيل رأينا آثاره على شبابنا وبعض قادات الصحوة، فإنهم لم يُحذِّروا من أسامة بن لادن على أنه صرح في لقاء عام أن المفجرين في العلياء (كالمعتم والسعيد والهاجري) قد استجابوا لفتواه، ويرجو أنهم شهداء، ويطلب أيضاً بالمزيد في المستقبل. وهكذا لما وقع التفجير في شرق الرياض لم يشنعوا على هؤلاء المفجرين وأخذوا يشككون في القائمين به امتصاصاً لغضب الناس^(١).

الاستدراك الرابع: أخذ الصاوي يؤصل لأتباعه طريقة الإنكار على هذه الفعال إذا لم يكن من الإنكار بد، فقال (ص ٢٦٤): " فإن كان لابد من حديث للتعليق على بعض هذه الأعمال الفجة، فليبدأ أولاً بإدانة الإرهاب الحكومي في قمع الإسلام، والتنكيل بدعائه، والذي كان من نتائجه الطبيعية هذه الأعمال التي تبدو غالية وحادة، والتي تمثل رد فعل متوقع لما تمارسه الحكومات من تطرف في معاداتها للإسلام، وغلو في رفضها لتحكيم شريعته. وأنه لا سبيل إلى حسم هذه التدايعات، وسد الذريعة إلى التطرف من الفريقين إلا بتحكيم الشريعة وإقامة كتاب الله في الأمة، فيردع الغلاة والجفاة. وذلك لأن الإدانة لهذه الأعمال الجهادية ستكسر بطبيعة الحال الخصومة مع هذه الفصائل، وتملأ ساحة العمل الإسلامي بالفتن والتهاجر، اللهم إلا إذا كان ذلك - كما سبق - بتنسيق مسبق، وتوزيع متبادل للأدوار".

(١) والآن لما كان من المصلحة التضحية والقدح في أسامة بن لادن فعلوا كما تراه في موقع الإسلام اليوم الذي يشرف عليه سلمان العودة، وليس عجباً تقلبهم فهذه عاداتهم فهم أصحاب مصالح ولهم مآرب، لكن العجب العجيب تقلب مريديهم معهم حتى صدق عليهم قول الشاعر:

جماعة إن حج عيسى حجوا... وكلهم حجهم معوجو

لكن من البشائر أن هناك عقلاء كثيرين فاقوا من سباتهم وتحرروا من رق التبعية الحزبية، لذا ما أكثر المتوقفين فيهم والمحتارين، وما أكثر الراجعين إلى المنهج السلفي - كثرهم الله وثبتهم - ومن أوجب الواجبات على السلفيين استغلال تقلب هؤلاء لإظهار حقيقتهم لدى المغترين بهم.

وهذا الذي أصله هو الذي رأيناه بأم أعيننا من رؤوس الحركيين، وفي مقدمهم سفر الحوالي لما شارك في قناة الجزيرة مع الدكتور الزراعي محسن العواجي وأخذ يحمل الدولة أسباب هذه التفجيرات ويطالبها بمطالبات منها الحكم بما أنزل الله وهكذا...، مع أن هذه الدولة تحكم بما أنزل الله كما قرر هذا الإمام ابن باز - رحمه الله تعالى - وصرح بها ولائها، وقد نقلت طرفاً من كلام أهل العلم في ردي على التكفيري أبي محمد المقدسي (تبديد كواشف العنيد في تكفيره لدولة التوحيد) ^(١) وكون يحصل خلل في التطبيق لا يدل أنها لا تحكم بما أنزل الله.

وبعد هذا رجع سفر الحوالي لما حصل تفجير الوشم وأقر بأن الدولة تحكم بشرع الله، وذلك بعد أن حازه موسى آل عبد العزيز - وفقه الله لهده - علانية أمام الناس في القناة العربية يوم تفجير الوشم، فتقهقر وتلعثم وظهر لأهل العدل والإنصاف وهاء حجة سفر الحوالي لما هرب من الموقف هروباً مكشوفاً بزعم أنه سيشتكي ويطالب بحقه، فأنى له أن يفعل، فإن البيئات والبراهين الشاهدة عليه بالمرصاد، وها هو الشيخ موسى يطالبه وهو لا يزال متهرباً، فهلا صدق ورفع دعواه مشتكياً!!

وإن للساوي تنظيرات أخرى منها قوله (ص ٢٨٤): " ولا شك أن القدرة على توظيف الحدث من أكد المقاصد الاستراتيجية لكثير من الأعمال الجهادية الجزئية، وهذا يختلف بطبيعة الحال باختلاف الأعمال: فالأعمال التي تحوز قبولاً عاماً من الأمة، ولا يماري أحد في مشروعيتها باعتبارها من المجمع عليه من مختلف طوائف الأمة، فهذه التي يمكن توظيفها إسلامياً لإحياء فريضة الجهاد، ولكسب المزيد من التأييد للحركة الإسلامية "، ثم قال: " أما الأعمال التي لم تبلغ في حس العامة هذا

(١) رابط الكتاب: <https://www.islamancient.com/ar/?p=15320>

المبلغ، ولكنها تعتبر من الضروريات الاستراتيجية للحركة الإسلامية، فتتبع الحركة فيها بمجرد نجاحها، والأصل فيها هو الصمت والتجاهل".

وهذا ما رأيناه من تجاهل إنكار التفجيرات ابتداءً بالعليا ومروراً بشرق الرياض.

الاستدراك الخامس: قعد الفرق بين الخطأ الاجتهادي وغيره والخطأ الجزئي والكلي نقلاً عن ابن تيمية والشاطبي، لكنه خالف هذا التعييد لما تكلم على الجماعات الإسلامية وأثنى عليها ولم يجعلها من الفرق الهالكة، مع كون أخطائها في المسائل التي لا يسوغ فيها الخلاف وهي كليات لا جزئيات، فقال (ص ٢٤٣): "ولا يصدق على تجمعات العمل الإسلامي المعاصر وصف الفرق لالتزامها المجمل بمنهج أهل السنة والجماعة وبراءتها المجملة مما يخالفه، اللهم إلا الدعاة إلى التكفير بأصول بدعية، وهم قلة لفظتها مسيرة العمل الإسلامي المعاصر وإن كانت لا تقطع ولاء الإسلام عنها خاصة في أوقات المحن. وما يذهب إليه آخرون من رفض أي نوع من أنواع التعاون، أو التقارب لإقامة الجماعة مع المخالفين لهم في بعض الاجتهادات تعلقاً بما أثر أهل العلم من هجر أهل البدع والإنكار عليهم. وقد فات هؤلاء أن تجمعات العمل الإسلامي المعاصر لا تصنف في عداد الفرق الضالة لالتزامها المجمل بالسنة وبراءتها المجملة مما يخالفها، وأن أهل البدع أنفسهم تتفاوت معاملتهم عند أهل السنة".

فتعليله عدم إخراجهم إلى الفرق الضالة بأنهم ملتزمون لمجمل منهج أهل السنة والجماعة، تعلييل عليل، أفلا يعلم الصاوي أن الأشاعرة منتسبون إلى مجمل منهج أهل السنة، ومع ذلك بدع أئمة السنة الطبقة الأولى منهم فضلاً عن غيرهم؟ أولاً يعلم

أن الخوارج منتسبون إلى مجمل معتقد أهل السنة والجماعة ومع هذا بدعهم الخليفة علي - رضي الله عنه - وجاء فيهم ما جاء من النصوص النبوية والآثار السلفية.

ثم قوله: إنهم ملتزمون بمجمل منهج أهل السنة والجماعة فيه نظر. فإن الإخوان المسلمين والتبليغ ضلوا في أصول أقتصر على ذكر أصليين:

الأول: لا يعادون أهل البدع والمتلطفين بالشركيات، وكيف يرجى منهم ذلك ورؤوسهم متلطفون بالبدع والشركيات كما تقدم بيان هذا مراراً من كتبهم، وراجعوا للفائدة كتاب (الطريق إلى الجماعة الأم)، وكتاب (جماعة الإخوان المسلمين في ميزان الإسلام)، وكتاب (القول البليغ في جماعة التبليغ) للشيخ المجاهد حمود التويجري - رحمه الله تعالى - ورسالتي (الإمام ابن تيمية وجماعة التبليغ) ^(١)، وإليك مثلاً لكل جماعة:

أما جماعة الإخوان فهذا مؤسسهم حسن البنا - الذي يقول عنه أصحابه بأنه شهيد - نقل عنه أخوه عبد الرحمن البنا أنه كان يحضر الموالد (المولد النبوي) وكان يردد هو وأصحابه ^(٢):

هذا النبي مع الأحباب قد حضرا *** وسامح الكل فيما قد مضى وجرى

وأما جماعة التبليغ فهذا كتبهم (تبليغي نصاب) يقرر الذهاب إلى قبر رسول الله ﷺ وطلب الشفاعة منه، وهم يوزعون بين العجم بالملايين.

(١) رابط الكتاب: <https://www.islamancient.com/ar/?p=15307>

(٢) انظر كتاب "حسن البنا بأقلام تلامذته ومعاصريه" تأليف جابر رزق بواسطة كتاب الإخوان المسلمين في ميزان الإسلام ص ٦٦.

الثاني: أنهم لا يدعون إلى ما دعت إليه الرسل من توحيد العبادة، ودعوات لا تقوم على ما قامت عليه دعوة الرسل ليس من اتباعهم فهي من الفرق الضالة.

بل مما يريب أن خروج هاتين الجماعتين كان قريباً من خروج دعوة الملك المصلح عبد العزيز - رحمه الله تعالى - فليس بعيداً أن دول الغرب الكافرة أوجدتها لأجل إضعاف دعوة التوحيد، فإنهم جربوا القوة فرأوا أنها لم تنفع فأرادوا تغيير طريقة الحرب من عسكرية إلى فكرية، قال الشيخ صالح الفوزان: -وقدم لكتاب حقيقة الدعوة إلى الله تعالى وما اختصت به جزيرة العرب للشيخ سعد الحصين- ثم قال في مقدمة الكتاب: "فقد حاول أعداء هذه الدعوة (أي دعوة التوحيد) أن يقضوا عليها بالقوة فلم ينجحوا، وحاولوا أن يقاوموها بالتشكيك والتضليل والشبهات ووصفها بالأوصاف المنفرة، فما زادها إلا تألقاً، ووضوحاً، وقبولاً، وإقبالاً.

ومن آخر ذلك ما نعايشه الآن من وفود أفكار غريبة مشبوهة إلى بلادنا باسم الدعوة، على أيدي جماعات تسمى بأسماء مختلفة مثل: جماعة الإخوان المسلمين، وجماعة التبليغ وجماعة كذا وكذا، وهدفها واحد، وهو أن تزيح دعوة التوحيد وتحل محلها، وفي الواقع أن مقصود هذه الجماعات لا يختلف عن مقصود من سبقهم من أعداء هذه الدعوة المباركة، كلهم يريدون القضاء عليها - لكن الاختلاف اختلاف خطط فقط -، وإلا لو كانت هذه الجماعات حقاً تريد الدعوة إلى الله فلماذا تتعدى بلادها التي وفدت إلينا منها، وهي أحوج ما تكون إلى الدعوة والإصلاح؟ تتعداها وتغزو بلاد التوحيد تريد تغيير مسارها الإصلاحية الصحيح إلى مسار معوج، وتريد التغرير بشبابها، وإيقاع الفتنة والعداوة بينهم.

- ثم قال - وإذا كانت هذه الجماعات قد غررت ببعض شبابنا، فتأثروا بأفكارها، وتنكروا لمجتمعهم، وتشككوا في قاداتهم وعلمائهم، وانطفت الغيرة على العقيدة فيهم، فتركوا الاهتمام بها وصاروا يهرفون بما لا يعرفون، وينعقون بما يسمعون. فإن في هذه البلاد - والله الحمد - رجالاً يغارون لدينهم ويدافعون عن عقيدتهم، ويردون كيد الأعداء في نحورهم، ولا ينخدعون بالأسماء البراقة، ولا يتأثرون بالحماس الكاذب" (١).

الاستدراك السادس: يثني على الجماعات المفارقة للحاكم، فقال (ص ٢٤٣):

"وهذه كتيبة تعمل على مقارعة المبطلين من الحكام وجبايرة السياسة".

فهو بهذا يدعم المناهج الثورية ضارباً عرض الحائط بالنصوص الشرعية والآثار السلفية في التحذير من الخروج وأسبابه، بل والسمع والطاعة للحكام المسلمين، فيا ويلهم كم جروا على الأمة من نكبات، ثم إذا وقعت التفجيرات وهاج العامة أنكروا ذرّاً للرماد في العيون كما تقدم إقراره به.

الاستدراك السابع: جعل النزاعات بين المناهج الدعوية كالأخوان المسلمين

والتبليغ والقطبيين والسلفيين من جنس النزاع بين المسائل الفقهية. وهذا خطأ يناقض تأصيله في أول الكتاب كما تقدم بيانه، فقال (ص ٣٤١): "فإذا استطاعت فصائل العمل الإسلامي المعاصر أن تبقى على تناصح وتآلف وتعاضد ولأها وبراءها على أساس الإسلام لا غير، وأن تستأصل جرثومة التعصب المذموم الذي جر عليها ما جر من الفتن والتهاجر، وألا تفرق بين المسلمين أو تمتحنهم بما لم يأمرهم به الله ورسوله، مثل أن يقال: أنت إخواني أم سلفي؟ أنت قطبي أم جهادي؟ ... الخ،

(١) حقيقة الدعوة إلى الله ص ٣-٤.

وأُسست نظرتها إلى التعدد الواقع بينها على أنه تعدد تخصص وتنوع تتكامل به الجهود، وليس تعدد تنازع وتضاد يفضي إلى البغضاء والتهاجر، فقد امتهد السبيل إلى القبول بهذا التعدد على النحو الذي قبلت به الأمة تعدد المذاهب الفقهية من قبل".

وهذا مما يؤكد أن تقعيده لهذه الأصول المأخوذة من ابن تيمية والشاطبي من باب ذر الرماد في العيون، وإلا كيف يجعل أخطاء هذه الجماعات الكلية في المسائل التي لا يسوغ الخلاف فيها - وباصطلاحه من الثوابت - كالخلاف بين المذاهب الفكرية الذي هو من المسائل الاجتهادية - وباصطلاحه من المتغيرات -؟!

أتظن أن صلاحًا الصاوي لا يعرف ما عند جماعة الإخوان المسلمين والتبليغ والسروريين والقطبيين؟!

ثم إنه أدرج ضمن كلامه السلفية مع الإخوانية والقطبية، وهذا من لبس الحق بالباطل، فهل تساوى الفرقة الناجية بالفرق الهالكة الضالة؟ فهو بهذا يريد أن يجعل السلفية جماعة وحزبًا محدثًا كالإخوانية، والنصوص الناهية عن التحزب يدخل فيها التحزب لمذهب السلف السلفية!!

سبحانك هذا بهتان عظيم، قال الإمام ابن تيمية: " لا عيب على من أظهر مذهب السلف وانتسب إليه واعتزى إليه، بل يجب قبول ذلك منه بالاتفاق. فإن مذهب السلف لا يكون إلا حقًا " (١)، والانتساب لمذهب السلف ليس من باب تزكية النفس كلا. وإنما من باب تمايز الحق فيتبع عن الباطل فيحذر، قال تعالى ﴿لِيَمِيزَ اللَّهُ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾ وتسمية الله لنا بالمسلمين من قبل، لا يعارض الانتساب للسلفية؛ لأن الانتساب إليها انتساب إلى الإسلام الصافي دون الإسلام المكدر الذي عليه أهل

البدع. ثم إن رد الانتساب إلى السلفية استدلالاً بهذه الآية رد للتسمي بالسنة والجماعة، وهذا ولا شك رد لما أجمع عليه أهل الحق في كل زمان ومكان.

الاستدراك الثامن: وضع عنواناً " سلفية المنهج وعصرية المواجهة " فقال

(ص ٣١٨): " والسلفية المنشودة هي سلفية المنهج، أي العودة بأصول الفهم إلى الكتاب والسنة، وقواعد الفهم المعبر لدى القرون الثلاثة الأولى، وذلك لتتمكن من خلال هذا المنهج من المواجهة السلفية المعاصرة لمشكلات حياتنا المتجددة. فلا يقصد بالسلفية إذن مجرد الاجترار لبعض المفاهيم أو القضايا العقيدية التي واجه بها سلفنا الصالح انحرافات عصرهم، وكانت فريضة الوقت يومئذ التخلي عن المعارك الطاحنة التي تدير الجاهلية رحاها في المجتمعات المعاصرة أو إغفالها، طمساً لمعالم الإسلام وإبادة لخضراء المسلمين ".

وما ذكره حق لا مرية فيه، لكن إذا كان صادقاً في انتسابه للمنهج السلفي، فكيف يدعو إلى فكر الثورة؟! أم كيف يدعو إلى الاجتماع مع أهل البدع؟! وكيف يشني على الجماعات المخالفة لما عليه النبي ﷺ وأصحابه من دعوة إلى التوحيد والسنة؟! فهو ما بين أن يلتزم السلفية ويتبرأ من هذه الأمور وغيرها مما هو مخالف لمنهج السلف، وهذا ما نبغي، أو يبقى على هذه الضلالات المخالفة لمنهج السلف فتكون السلفية منه براء، ويصدق في نسبته الحقيقية إلى (السرورية) لتطابق النسبة الواقع، ويوافق الخبرُ الخبرُ.

فائدة: قال ابن تيمية: " وأما متكلمة أهل الإثبات من الكلابية والكرامية

والأشعرية مع الفقهاء والصوفية، وأهل الحديث فهؤلاء في الجملة لا يطعنون في السلف، بل قد يوافقونهم في أكثر جمل مقالاتهم، لكن كل من كان بالحديث من

هؤلاء أعلم كان بمذهب السلف أعلم وله أتبع. وإنما يوجد تعظيم السلف عند كل طائفة بقدر استنائها وقلة ابتداعها. أما أن يكون انتحال السلف من شعائر أهل البدع، فهذا باطل قطعاً. فإن ذلك غير ممكن إلا حيث يكثر الجهل ويقل العلم" (١).

فمن انتسب إلى مذهب السلف نظر في أمره، فإن وافقهم قبلت دعواه وإلا ردت، ولا يمكن أن ينطلي هذا التسمي في الظاهر مع مخالفة السلف في الحقيقة والواقع، إلا إذا غلب الجهل ولم يعد يميز الحق من الباطل.

الاستدراك التاسع: تلمس من كلامه تكفيراً لحكام المسلمين بترداد أن الأمر في يد أهل الحل والعقد إلى أن قال (ص ٢٣٢): "ألا يقصد به منازعة السلطان المسلم - إن وجد - والسعي في نقض بيعته وحل عقدة إمامته"، فصرح بما كان يحوم حوله، ووضع النقاط على الحروف، وسيأتي عن عبد العزيز الجليل مثله.

الاستدراك العاشر: ردد في غير ما موضع أن الجماعة هي ما كان على الحق، وبهذا يفسر الأحاديث التي فيها الحث على لزوم الجماعة، فيذكر أن كل متمسك بالحق في المعتقد والحلال والحرام فهو الجماعة، مستدلاً بأثر عبد الله بن مسعود: "أنت الجماعة إن كنت على الحق ولو كنت وحدك"، بل إنه فسر حديث حذيفة: «تلزم جماعة المسلمين وإمامهم» بهذا، فقال (ص ٢٣٧): "تمثل فريضة الوقت في لزوم جماعة المسلمين فإن هذا هو المخرج من الفتنة في واقعنا المعاصر، والدليل على ذلك أن النبي ﷺ قد جعلها المخرج من الفتنة في حديث حذيفة: فما تأمرني إن أدركني ذلك الزمان يا رسول الله؟ قال: "تلزم جماعة المسلمين وإمامهم" ولم يجعل لذلك من بديل إلا الاعتزال، ولو أن يعرض على أصل شجرة حتى يدركه الموت وهو على ذلك.

وليس بعد حكمه ﷺ حكم، ولا بعد بيانه بيان! ولزوم الجماعة تكليف تخاطب به التجمعات كما يخاطب به الأفراد، ويتحقق في الواقع باتباع ما كان عليه السلف الصالح في الاعتقاد والتحليل والتحريم من ناحية، والتزام الطاعة في ذلك لأهل الحل والعقد من المسلمين إن انعقدت لهم راية، أو السعي لإنهاضهم لإقامة الجماعة وإقدارهم على ذلك، وحملهم عليه بكل سبيل يتاح من ناحية أخرى".

ودافع هذا الخلط أن يرى نفسه وإخوانه السروريين من وعيد النصوص الدامة عدم التزام الجماعة - أعني جماعة إمام المسلمين - لكن ليعلم أن الجماعة في الشرع نوعان:

الأول: جماعة أبدان، والمراد بها أن تكون تحت ولاية ولي أمر مسلم.

الثاني: جماعة الأديان، وعليه يحمل قول ابن مسعود المتقدم وحديث: «ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة»، فالواحدة هي جماعة الأديان. أما حديث حذيفة: «تلزم جماعة المسلمين وإمامهم» فالمراد به قطعاً جماعة الأبدان. أفاد هذا التقسيم الخطابي في كتاب (العزلة)، وابن بدران في حاشيته على (روضه الناظر).

الاستدراك الحادي عشر: يذكر أن أحكام البيعة والسمع والطاعة لولي أمر المسلمين لا تكون إلا للخليفة الذي يجتمع عليه المسلمون كلهم، ومن ليس كذلك فليس له هذا الحق ولا يلزم الناس بيعته، فقال (ص ٢٣٤): "لا منازعة في أن البيعة العامة التي تكون على عموم النظر للمسلمين، والتي تنشئ عموم الطاعة في غير معصية، والتي تجب على عموم الأمة، والتي يعد من نقضها باغياً، والتي لا تقبل التعدد - بحيث لو بويع اثنان يقتل الآخر منهما - لا منازعة في أن هذه البيعة لا تكون إلا للإمام

الذي يجتمع عليه الناس كلهم، ومن ادعاها لنفسه من هذه الجماعات فقد غلط، وإلى هذه البيعة تنصرف عامة الأحاديث الواردة في باب البيعة مثل قوله ﷺ: «ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية» ، = فعلى هذا التأصيل فإنه ليس للحكام الموجودين بيعة في أعناق المسلمين، والرد عليه من وجهين:

الوجه الأول: أن النصوص الشرعية أمرت بالسمع والطاعة للحكام والأمراء ولم تشترط أن يكون خليفة وسلطاناً على جميع المسلمين، كقوله ﷺ: «ألا من ولي عليه وإل فرآه يأتي شيئاً من معصية الله فليكره ما يأتي من معصية الله ولا ينزعن يداً من طاعة»، أخرجه مسلم عن عوف بن مالك. فهذا الحديث وأمثاله دال على أن كل من تولى يسمع له ويطاع في غير معصية الله، ولم يشترط في هذا أن يكون والياً على المسلمين كلهم ولو كان شرطاً لما أغفلته الشريعة لأهميته.

الوجه الثاني: العلة التي من أجلها شرعت الشريعة البيعة والسمع والطاعة مطردة حتى في من لم يكن خليفة عاماً على جميع المسلمين.

وإليك كلام بعض العلماء بهذا الصدد: قال الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب: " الأئمة مجتمعون من كل مذهب على أن من تغلب على بلد أو بلدان له حكم الإمام في جميع الأشياء، ولولا هذا ما استقامت الدنيا لأن الناس من زمن طويل قبل الإمام أحمد إلى يومنا هذا ما اجتمعوا على إمام واحد، ولا يعرفون أحداً من العلماء ذكر أن شيئاً من الأحكام لا يصح إلا بالإمام الأعظم " (١).

وقال العلامة الصنعاني في شرح حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- مرفوعاً: " من خرج عن الطاعة وفارق الجماعة ومات ميتة جاهلية": قوله: «عن الطاعة» أي

طاعة الخليفة الذي وقع الاجتماع عليه. وكان المراد خليفة أي قطر من الأقطار، إذ لم يجمع الناس على خليفة في جميع البلاد الإسلامية من أثناء الدولة العباسية، بل استقل أهل كل إقليم بقائم بأمرهم، إذ لو حمل الحديث على خليفة اجتمع عليه أهل الإسلام لقلت فائدته. وقوله: «وفارق الجماعة» أي: خرج عن الجماعة الذين اتفقوا على طاعة إمام انتظم به شملهم واجتمعت به كلمتهم، وحاطهم عن عدوهم " (١).

وقال الشوكاني في شرح قول صاحب (الأزهار): " ولا يصح إمامان "، قال: " وأما بعد انتشار الإسلام واتساع رقعته وتباعد أطرافه، فمعلوم أنه قد صار في كل قطر أو أقطار الولاية إلى إمام أو سلطان، وفي القطر الآخر كذلك، ولا ينعقد لبعضهم أمر ولا نهى في قطر الآخر وأقطاره التي رجعت إلى ولايته. فلا بأس بتعدد الأئمة والسلاطين، ويجب الطاعة لكل واحد منهم بعد البيعة له على أهل القطر الذي ينفذ فيه أوامره ونواهي، وكذلك قام من ينازعه في القطر الذي قد ثبتت فيه ولايته، وبايعه أهله كان الحكم فيه أن يقتل إذا لم يتب. ولا تجب على أهل القطر الآخر طاعته، ولا الدخول تحت ولايته لتباعد الأقطار، فإنه قد لا يبلغ إلى ما تباعد منها خبر إمامها أو سلطانها، ولا يدري من قام منهم أو مات، فالتكليف بالطاعة والحال هذا تكليف بما لا يطاق. وهذا معلوم لكل من له اطلاع على أحوال العباد والبلاد... فاعرف هذا فإنه المناسب للقواعد الشرعية، والمطابق لما تدل عليه الأدلة، ودع عنك ما يقال في مخالفته، فإن الفرق بين ما كانت عليه الولاية الإسلامية في أول الإسلام وما هي عليه

(١) سبيل السلام شرح بلوغ المرام (٣/٤٩٩).

الآن أوضح من شمس النهار. ومن أنكر هذا فهو مباحث لا يستحق أن يخاطب بالحجة لأنه لا يعقلها " (١).

الاستدراك الثاني عشر: تقريره صحة البيعة للعاملين في الحقل الدعوي، فقال

(ص ٢٤٦): " أما هذه العهود فيعقدتها فريق المسلمين لمن يرتضونه منهم لعلمه أو لكفايته، على عمل أو أكثر من أعمال الخير، ولا توجب من الالتزام إلا في حدود المهمة التي أنشئت من أجلها، ولا تجب ابتداء بالشرع على كل أحد، ولكن من دخل فيها والتزمها عن تراض. ثم قال: الأصل في البيعة التي تعطى للجماعات الإسلامية، أنها اتفاق رضائي يهدف إلى التأكيد على ما أوجبه الله ورسوله من التعاون على البر والتقوى، والتزام صاحبها بالتعاون مع فريق من الناس، على ما انتصبوا للقيام به من الدعوة والجهاد. وهي لا تجب ابتداء على كل أحد، ولا تلزم إلا من التزم بها وفي الحدود التي يتم الاتفاق عليها"، والرد عليه من وجهين:

الوجه الأول: إن اتخاذ هذه البيعات في الدعوة إلى الله من جملة العبادات التي

لا دليل عليها، وما كان كذلك فهو من المحدثات والبدع المضلة، فأين في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وهدى سلف الأمة ما يدل على جوازها؟؟؟

الوجه الثاني: إن إيجابه الاستمرار على من ابتدأها لا دليل عليه فهي بدعة متولدة

عن بدعة تؤدي إلى تحزب المسلمين وتفرقهم، وما كان كذلك فأمره عظيم.

(١) السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار (٤/٥١٢) وانظر كتاب (معاملة الحكام) للشيخ

الاستدراك الثالث عشر: يلبس بجهل أو بعلم على القراء بأن العاملين في حقل الدعوة قائمون بالتوحيد الذي جاءت به الرسل وهو أفراد الله بالعبادة ويدعون إليه، فقال (ص ١٣١): " لا منازعة بين المشتغلين بالعمل الإسلامي المعاصر على أهمية هذه القضية باعتبارها أول واجب على المكلفين، وأول ما بدأت به دعوة الرسل أجمعين، والشرط الذي لا يصح عمل من الأعمال إلا به، ولا تقبل طاعة من الطاعات إلا باستيفائه، والذي من مات عليه دخل الجنة يومًا من الدهر، وإن أصابه قبل ذلك ما أصابه، ومن مات غير محقق له مات خالدًا مخلدًا في نار جهنم، لا يقبل الله منه صرفًا ولا عدلاً، فهو أصل الدين والمهم الذي ابتعث الله به النبيين أجمعين - ثم قال - التوحيد دعوة الرسل أجمعين، وأول ما يخاطب به الناس من أمور الدين، وهو معقد النجاة في الدنيا والآخرة - وذكر أيضًا: عبادة الله وحده هي فصل التفرقة بين التوحيد والشرك. ثم ذكر أيضًا: دعاء غير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله شرك أكبر. - ثم ذكر أيضًا: الإيمان بما وصف الله به نفسه في كتابه، وما وصفه به رسوله ﷺ من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تكييف ولا تمثيل " ... وهكذا.

قد تقدم وذكرت عن مؤسسي أكبر جماعتين دعويتين وهما جماعة الإخوان المسلمين وجماعة التبليغ ما يدل على مخالفتهما لهذا الأصل العظيم، وأزيد بيانًا لمخالفتهما هذا الأصل ليعلم كم في كلام صلاح الصاوي من تلبيس، وأن هؤلاء القوم كثيرًا ما يذكرون هذه التأصيلات والكلمات الحسنة من باب ذر الرماد في العيون، وإلا ما لهم لا يلتزمون هذه التأصيلات، ومن البعيد غاية البعد جهل مثل صلاح الصاوي لما ذكرت، وسأذكر من شركيات وضلالات تعارض تأصيلات الصاوي، ولو قدر أنه لم يحط علمًا بكلها فلن يجهلها كلها:

الأول: محمد إلياس الكاندهلوي: " كان محمد إلياس يجلس في الخلوّة عند قبر الشيخ نور محمد البدايوني وفي المراقبة الجشتية عند قبر قدوس الكنكوهي الذي كانت تسيطر عليه فكرة وحدة الوجود " (١).

الثاني: حسن البنا: تقدم ذكر كلامه الشركي في الأبيات التي يرددها في الموالد، وإليك كلامه الدال على تقريره عقيدة التفويض في أسماء الله وصفاته، وهذه العقيدة شر العقائد في هذا الباب، قال: " ونحن نعتقد أن رأي السلف من السكوت وتفويض علم هذه المعاني إلى الله تبارك وتعالى أسلم وأولى بالاتباع " (٢).

الثالث: التلمساني: قال في كتابه (شاهد المحراب عمر بن الخطاب): " قال البعض إن رسول الله ﷺ يستغفر لهم إذا جاءوه حيًّا فقط، ولم أتبين سبب التقييد في الآية عند الاستغفار بحياة الرسول ﷺ، وليس في الآية ما يدل على هذا التقييد.. ولذا أراني أميل إلى الآخذ بالرأي القائل أن رسول الله ﷺ يستغفر حيًّا وميتًا لمن جاءه قاصدًا رحابه الكريم.. فلا داعي إذن للتشدد في النكير على من يعتقد في كرامة الأولياء واللجوء إليهم في قبورهم الطاهرة والدعاء فيها عند الشدائد، وكرامات الأولياء من أدلة معجزات الأنبياء " (٣).

الرابع: السباعي: فقد كان يقول هذه الأبيات الشركية (٤):

يا سيدي يا حبيب الله جئت إلى ... أعتاب بابك أشكو البرح من سقمي

(١) كتاب حقيقة الدعوة إلى الله تعالى ص ٧٥.

(٢) رسالة العقائد ص ٧٦.

(٣) ص ٢٢٦، وانظر للفائدة كتاب " الطريق إلى الجماعة الأم " ص ٢٨-٣٨.

(٤) مجلة حضارة الإسلام ص ٥٦٢، ٥٦٣.

يا سيدي قد تمادى السقم في جسدي ... من شدة السقم لم أغفل ولم أنم

الخامس: سيد قطب الذي قرر أن إنكار الكفر إهدار للطاقات حتى يتغير الحاكم ويأتي سلطان يحكم بكتاب الله. قال: "وإن الإنسان ليرثي أحياناً ويعجب لأناس طبيين، ينفقون جهدهم في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الفروع، بينما الأصل الذي تقوم عليه حياة المجتمع المسلم ويقوم عليه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مقطوع! - ثم قال - وما غناء أن تنهى الناس عن سب الدين في مجتمع لا يعترف بسلطان الله، ولا يعبد فيه الله، إنما يتخذ أرباباً من دونه، ينزلون له شريعته وقانونه ونظامه وأوضاعه، وقيمه وموازنه، والسابُّ والمسبوب كلاهما ليس في دين الله - ثم قال - إن الأمر أكبر وأوسع وأعمق مما ينفق فيه هؤلاء الطبيون جهدهم وطاقتهم واهتمامهم... إنه - في هذه المرحلة - ليس أمر تتبع الفرعيات - مهما تكن ضخمة ولو كانت هي حدود الله، فحدود الله تقوم ابتداءً على الاعتراف بحاكمية الله دون سواه، فإذا لم يصبح حقيقة واقعة تتمثل في اعتبار شريعة الله هي المصدر الوحيد للتشريع، واعتبار ربوبية الله وقوامته هي المصدر الوحيد للسلطة.. فكل جهدٍ في الفروع ضائع، وكل محاولةٍ في الفروع عبث... والمنكر الأكبر أحق بالجهد والمحاولة من سائر المنكرات" (١) ... إلى آخره.

وبعد هذا فارجو من صلاح الصاوي أن يكون ذا تجرد ويلتزم ما أصله من تأصيلات فيكتب كتابات في عداة هؤلاء والتحذير منهم ويتراجع عن الدفاع عنهم.

الاستدراك الرابع عشر: زعمه أن تقسيم التوحيد إلى ربوبية وألوهية وأسماء وصفات لا دليل عليه، وليست هناك حدود فاصلة بين هذه الأنواع الثلاثة، فقال

(١) في ظلال القرآن (٢ / ٩٥٠، ٩٥١).

(ص ١٥٨): " وعلى هذا فلا مشاحة في الاصطلاح، وليست هناك حدود فاصلة بين ما يدخل في توحيد الربوبية، وبين ما يدخل في توحيد الألوهية، وبين ما يدخل في توحيد الأسماء والصفات، بل إن هذا التقسيم ابتداء على هذا النحو لم يرد به فيما نعلم آية محكمة أو سنة متبعة، والعبرة كما يقولون بالمقاصد والمعاني، وليس بالألفاظ والمباني. هذا وإن كان تتابع أهل العلم على استخدام هذا التقسيم واستقراره عبر قرون طويلة يجعله جزءاً من التراث السلفي، فينبغي قبوله على ألا يكون في ذاته معقد ولاء وبراء".

عجباً له يقر أن أهل العلم تتابعوا عليه ومع ذلك يخالفهم مخالفاً سبيل المؤمنين، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ ثم يزعم أنه لا دليل عليه، وهذه منه مكابرة أو جهل وأحلاهما مر، ألا يعرف أن هذا موجود في القرآن والسنة وأن دليله السبر والتقسيم، وقوله: " **إنها متداخلة** " دليل على أنه يجهل حقيقة هذا التقسيم ومعناه، وهذا ليس غريباً فالقوم عرقاء في بحار الكتب الفكرية التي صدتهم عن كتب التوحيد والسنة التي هي حياة القلوب.

وأخيراً... وبعد هذه الاستدراكات أنه إلى ما يلي:

التنبيه الأول: أن صلاحاً الصاوي لا يكفر بإعانة الكفار بمجرد الإعانة، وإنما الإعانة الكفرية عنده أن تكون لأجل الدين، كما قرره (ص ١٦٠-١٦٤)، وهذا هو الصواب - إن شاء الله - لكن هل يا ترى يصفه إخوانه السروريون بأنه مرجع؟! كما نبزوا بها بعض السلفيين لأجل هذه المسألة؟

التنبيه الثاني: عذر الصاوي من لا يكفر الحكام الذين يحكمون بغير ما أنزل الله فقال (ص ٢٢٣): " ومن هذه التأويلات المتنازع عليه تأول بعض المنتسبين إلى العلم عدم تكفير كثير من الأنظمة الطاغوتية في عالمنا المعاصر، ذهاباً منهم إلى أن هؤلاء الحكام لم يرفضوا الإسلام، ولم يقفوا من شرائعه موقف الرد، فهم لم يستأنفوا تبديل الأحكام الشرعية، وإنما ورثوا هذا البديل من عهود سابقة، وهم يريدون تطبيق الإسلام، ولكن بإرادة واهنة وساعد كليل، نظراً لما تتعرض له البلاد من الضغوط العالمية، ولما تعج به من الفتن والاضطرابات الداخلية. ولا شك أن مثل هذا التأول على فساده لا مناص من قبوله في نفي شبهة الكفر عن قائله، لتعلقه بتحقيق المناط ودراسة الواقع ونحوه، وهو من المتشابه، نظراً لواقع الالتباس وعدم التمايز الذي يغشى الأمة في هذه الأيام"، فهل يعي هذا أصحابه؟! وهلا عذر الصاوي الحكام الذين يحكمون بغير ما أنزل الله فلم يكفرهم لأن من أهل العلم من لا يكفرهم.

فهذه إذن مسألة اجتهادية تكون شبهة يدرأ بها حكم التكفير عن المعين، فعليه تبقى حقوق الإمامة ثابتة له، فإن المسائل المختلف فيها لا يصح أن يكفر بها المعينون كما أفاد ذلك الإمام محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله تعالى- وغيره، إلى شيخنا محمد بن صالح العثيمين -رحمه الله تعالى- في (اللقاء المفتوح).

لاسيما إذا تذكر الصاوي وغيره أن ممن لا يرى تكفير الحكام بمسألة الحاكمية الإمامين ابن باز والألباني -عليهما رحمة الله الواسعة-. وإن ما قرره هذان العالمان هو الحق المدعم بالأدلة الشرعية الصحيحة رواية ودراية، وليس هذا موضع إيرادها، وقد منَّ الله عليَّ وبينت حكم المسألة بالدليل في كتابي (قواعد ومسائل في توحيد الإلهية)، وفي شريطين ناقشت فيهما كتاب (الحكم بغير ما أنزل الله أحواله وأحكامه)

للدكتور عبد الرحمن المحمود، وكتاب (نواقض الإيمان العملية والقولية) للدكتور عبد العزيز العبد اللطيف، لكن الذي يهمني الآن أنه بما أن المسألة اجتهادية فكيف يكفر بها الحكام؟ لا سيما وقد عذر من لا يوافق على التكفير بأنها مسائل اجتهادية.

التنبيه الثالث: قد رد على صلاح الصاوي أخونا الشيخ عويد بن عايد الشمري

– جزاه الله خيرًا – ورده موجود في مكتبة سحاب السلفية بعنوان: (تحليل لما في كتاب الثواب والتغيرات في مسيرة العمل الإسلامي...) فليراجع فإنه ربط بين تعقيدات الصاوي وتطبيقات الحركيين في بلادنا.

وبعد هذا رأيت من المناسب تذييل هذه الرسالة برد مختصر على شيء مما في كتاب (التربية الجهادية) لعبد العزيز الجليل بجامع أن كليهما اشتركا في التعميد للفكر الثوري وفتن بها كثير من الشباب، وإليك شيئًا من الملاحظات والاستدراكات:

الاستدراك الأول: أنك إذا قرأت عنوان الكتاب ظننته يعني الجهاد في أرض

أفغانستان والشيشان، والواقع الذي أقر به في الكتاب مرارًا أنه يعني الخروج على الحكام في بلاد المسلمين، قال (ص ٤٦): " ليس المعني في الموقف الثاني تلك الحركات الجهادية التي تدافع عن المسلمين في أفغانستان والشيشان وغيرها، وإنما المعني هم أولئك الذين يرون مواجهة الأنظمة الطاغوتية في بلدان المسلمين دون الحصول على الحد الأدنى من الإعداد والقدرة، وقبل وضوح راية الكفر في تلك البلدان للناس، ودون وضوح راية الإيمان في مقابل ذلك مما ينشأ عنه اللبس والتلبس على الناس، فتختلط الأوراق ويجد هؤلاء المجاهدون المستعجلون أنفسهم وجهًا لوجه أمام إخوانهم المسلمين الذين غرر بهم ولبس عليهم وقيل لهم بأن حكومتهم شرعية، وأن الخارجين عليها متطرفون إرهابيون مفسدون، ولم يجد

الناس من يزيل عنهم هذا اللبس. فحينئذ تقع الفتنة بين المسلمين، ويقتل بعضهم بعضاً. أما تلك الحركات الجهادية التي أعلنت جهادها على الكفار في مثل أفغانستان لمواجهة التحالف الصليبي أو في كشمير لمواجهة الهندوس الوثنيين، أو في الشيشان لمواجهة الملاحدة الشيوعيين، أو في فلسطين لمواجهة اليهود الغاشمين فإنها حركات مشروعة لوضوح الراية الكفرية، وزوال اللبس عن المسلمين في تلك الأماكن، كما أنه جهاد للدفاع عن الدين والعرض والمكان حتى لا ترتفع فيه راية الكفار"، وكرر هذا في عدة مواضع (ص ٥، ١٥٠).

الاستدراك الثاني: يشير إلى عدم وجود دولة مسلمة في أكثر من موضع، فقال (ص ٨٧): " وهذا الكلام في جهاد الدفع، وأسبابه اليوم منعقدة في بلدان المسلمين المعتدى عليها، أما جهاد الطلب وغزو الكفار في عقر دارهم فهذا يسبقه قيام دولة وكيان للمسلمين وقدرة تمكنهم من فتح بلاد الكفار. ولذلك يجب الإعداد له بإقامة هذا الكيان أولاً، ثم تقويته وإعداد المجاهدين لقتال الكفار حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله ".

فهو بهذا لا يرى أن هناك دولة مسلمة حتى بلاد الوحيد (السعودية) -حرسها الله- فبهذا تدرك سبب عدم استثنائه لبلاد التوحيد السعودية ولو مرة واحدة مع استعماله لعبارات العموم، فإذا ربطت بين كلامه هذا وما نقلته عنه قبله تبين لك جلياً أنه من دعاة الخروج حتى في بلاد التوحيد السعودية فضلاً عن بقية بلاد المسلمين، لذا تراه يعمم الحكم بالطاغوت ولا يستثنى بلاد التوحيد (السعودية) -حرسها الله-.

الاستدراك الثالث: أنه متيم بفكر سيد قطب الثوري والغالي في الحاكمية، قال (ص ٢٨): " وأما الجواب المفصل: لم أعر حسب اطلاعي القاصر على من تكلم في هذا الموضوع المهم بكل عزة وصراحة كما تكلم هذا الرجل عليه رحمة الله ".

فإذا عرفت إجلاله وتعلقه بسيد قطب لم تستغرب ثورته الفكرية.

الاستدراك الرابع: يتهم بالمنضمين لهيئة الأمم المتحدة ويصفها بأنها كفرية، فقال (ص ٥٤): " بمجرد المفاوضات بمجرد المفاوضات السياسية أو عن طريق مجلس الأمن - أعتذر - مجلس الخوف، أو هيئة الأمم الكفرية الطاغوتية ".

مع أنه لو عقل لعلم أن الاشتراك فيها هو تمامًا كصلح الحديدية فهو من جنس المعاهدات والصلح مع الكفار ودرء المفسدة الكبرى بالمفسدة الصغرى؛ لذا لا تجد علماءنا كالإمام محمد بن إبراهيم والإمام سعد بن عتيق والإمام عبد الله بن حميد والإمام عبد العزيز بن باز والإمام محمد ابن عثيمين - رحمهم الله - والشيخ صالح الفوزان والشيخ عبد العزيز آل الشيخ - حفظهما الله - ينكرون الانضمام لهذه الهيئة فضلاً عن الحكم عليها بأنها كفرية.

قال شيخنا العلامة محمد بن صالح العثيمين لما سئل: بعض الناس يقول إن الانضمام إلى الأمم المتحدة تحاكم أيضاً إلى غير الله سبحانه وتعالى، فهل هذا صحيح؟ فأجاب: " هذا ليس بصحيح، فكل يحكم في بلده بما يقتضيه النظام عنده، فأهل الإسلام يحتكمون إلى الكتاب والسنة، وغيرهم إلى قوانينهم، ولا تجبر الأمم المتحدة أحداً أن يحكم بغير ما يحكم به في بلاده، وليس الانضمام إليها إلا من باب

المعاهدات التي تقع بين المسلمين والكفار" ^(١)، وقد فصلت القول فيما يتعلق بهذه الهيئة في ردي على المقدسي ^(٢).

الاستدراك الخامس: غلوه في مسألة الحاكمية والقيام بالجهاد وجعلهما سبب ضعف المسلمين، فقال (ص ٧٩): " وهذا أمر مشاهد وبارز في عصرنا اليوم، حيث تسلط الكفار على بلدان المسلمين، وعاش المسلمون في مؤخرة الركب يأكل الكفار خيراتهم، ويتدخلون في شؤونهم، ويتسلطون عليهم بأنواع الذلة والمهانة، وما ذاك إلا بتعطيل أحكام الله وترك الاحتكام إلى شرعه، ومن ذلك تعطيل شعيرة الجهاد".

ولو كان معتدلاً لصدر ذكر ذنب الشرك الأكبر الذي عم أكثر بلاد المسلمين شرقاً وغرباً لا الحاكمية التي في التكفير بها قولان، ولا الجهاد الذي تركه مع القدرة معصية لا كفر، وأيضاً ليس تركه معصية على الإطلاق، بل عند القدرة. وقد تكاثرت دلائل الشرع الدالة على أن الدواء الناجع في علاج أدواء المسلمين -اليوم- تخليصهم من الذنوب وفي مقدمها الشرك الأكبر المجمع على أنه شرك مناقض للتوحيد.

الاستدراك السادس: وصفه محمد سرور نايف زين العابدين صاحب (مجلة السنة) بأنه أحد الدعاة الناصحين (ص ١٩٥ - ١٩٧) لما أحال على مجلته في الحاشية، فأبى إلا أن يظهر في هذا الكتاب الثناء على هذا المكفر لدولة التوحيد (السعودية) والواصف علماءها كابن باز وابن عثيمين بأنهم عبيدٌ عبيدٌ لرجل نصراني بوش (والد الرئيس الأمريكي الحالي)، قال محمد سرور: " هذا وللعبودية طبقات

(١) مجلة الدعوة - العدد ١٦٠٨ - ١٠ جمادى الأولى ١٤١٨هـ - ١١ سبتمبر ١٩٩٧م.

(٢) تبديد كواشف العنيد في تكفيره لدولة التوحيد: <https://www.islamancient.com/ar/?p=15320>

هرمية اليوم: فالطبقة الأولى: يتربع على عرشها رئيس الولايات المتحدة (جورج بوش) وقد يكون غدًا كلينتون. والطبقة الثانية: هي طبقة الحكام في البلدان العربية. وهؤلاء يعتقدون أن نفعهم وضررهم بيد بوش، ولهذا فهم يحجون إليه ويقدمون إليه النذور والقرايين. والطبقة الثالثة: حاشية الحكام العرب، من الوزراء ووكلاء الوزراء وقادة الجيش والمستشارين، فهؤلاء ينافقون لأسيادهم ويزينون لهم كل باطل دون حياء ولا خجل ولا مروءة. والطبقة الرابعة والخامسة والسادسة: كبار الموظفين عند الوزراء، هؤلاء يعلمون أن الشرط الأول من أجل أن يترفعوا، النفاق والذل وتنفيذ كل أمر يصدر إليهم" (١).

ويقرر محمد سرور زين العابدين في هذه المسألة وهي التكفير فيقول: "وصنف آخر يأخذون ولا يخجلون، ويربطون مواقفهم بمواقف ساداتهم... فإذا استعان السادة بالأمريكان انبرى العبيد إلى حشد الأدلة التي تجيز هذا العمل...، وإذا اختلف السادة مع إيران الراضية تذكر العبيد خبث الراضية" (٢)، ثم قال عنهم في عدد مجلته السادس والعشرين بعد ذكره للكلام السابق: "لقد كان الرق في القديم بسيطاً لأن للرق سبباً مباشراً، أما اليوم فالرق معقد ولا ينقضي عجبني من الذين يتحدثون عن التوحيد وهم عبيد عبيد عبيد العبيد، وسيدهم الأخير نصراني".

(١) مجلة السنة.

(٢) مجلة السنة العدد الثالث والعشرين ص ٢٩-٣٠.

وليعلم أن لمحمد سرور جماعة كما صرح بذلك هو نفسه للشيخ العلامة مقبل الوادعي - رحمه الله -، وقد نشر هذا الشيخ مقبل في بعض أشرطته، وكتب ورقة في ذلك^(١).

وقد رد على هذه المجلة العدناني في كتابه (القطبية) - جزاه الله خيرًا -، وذكر مؤاخذات موبقة أخرى فليراجع، فإنه مفيد، وصدق شيخنا صالح الفوزان - حفظه الله - الذي سماها بمجلة البدعة لا السنة. قاتل الله السرورية ما أخزأها وأبر أبناءها السروريين بها بأن استماتوا في الثناء على مؤسسها ولو كان يجر اللوم والأذى عليهم!!

وسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

عبد العزيز بن ريس الرئيس

المشرف على موقع الإسلام العتيق

www.islamancient.net

شهر ربيع الآخر ١٤٢٥

تمت مراجعته ٢٥ من شهر جمادى الأولى ١٤٢٦ هـ

(١) انظر كتاب "القطبية هي الفتنة فاعرفوها" ص ١٨٥.